

من أفطر رمضان بحجة أن عمله شاق كمن يعمل في الحصاد فما حكمه؟

الشيخ عبدالله الغديان

عبدالله الغديان

يقول في بلدنا صادف رمضان موسم حصاد اذا كان لدي عمال في الحقل يحصدون في نهار رمضان ولا يصومون فهل انا اثم اذا اعطيتهم طعاما وشرابا وهل اه فطرهم هذا صحيح بحجة عملهم في الحصاد مع انهم سيقومون بالقضاء بعد انتهاء موسم الحصاد - [00:00:00](#)

الجواب الشخص اذا كان مسافرا يفطر بسبب السفر لكن لا يكون سفره سفر معصية لان سفر المعصية لا يترخص فيه في رخص السفر واذا كان مريضا مرضا يشق عليه الصيام - [00:00:23](#)

مع وجوده مشقة خارجة عن المعتاد فانه يفطر اما اذا كان عاملا العمال لا يحصون فلا يجوز لهم ان يفطروا لا يجوز لهم ان يفطروا واذا كانوا سيفطرون فلا يجوز لك ايضا ان تشغلهم - [00:00:50](#)

لان تشغيلك لهم ايضا يتخذونه مبررا لفطرهم فلا يجوز لك ان تشغلهم ولا يجوز لك ان تعطيتهم طعاما. لان اعطاءهم الطعام هذا من التعاون على الاثم والعدوان. والاثم الذي ارتكبه هو انهم افطروا بدون مبرر شرعي - [00:01:17](#)

وايضا انت استأجرتهم. فلا يجوز لك ان تستأجرهم اذا كانوا اذا كنت تعلم انهم سيفطرون في اثناء ذلك فلا يجوز لك التعاقد معهم من جهة ولا يجوز لك اعطاؤهم الطعام من جهة اخرى وبالله التوفيق - [00:01:47](#)